

مشروع لوائح الجمعية العامة العادية

ستوسيد بنك

المقر الاجتماعي : 32، نهج الهادي الكراي تونس

مشروع لوائح الجمعية العامة العادية لمساهمي ستوسيد بنك المقرر انعقادها يوم 30 جوان 2010

اللائحة الأولى :

إنّ الجمعية العامة العادية للمساهمين، بعد اطلاعها على تقرير مجلس الإدارة حول أنشطة "ستوسيد بنك" خلال السنة المالية 2009 و على القوائم المالية المختومة في 2009/12/31 و القوائم المالية المجمعة المختومة في 2009/12/31 و على تقارير مراقبي الحسابات حول القوائم المالية و القوائم المالية المجمعة، تصادق على تقرير مجلس الإدارة و على القوائم المالية و القوائم المالية المجمعة المتعلقة بالسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009 كما وقع تقديمها من قبل مجلس الإدارة.

اللائحة الثانية :

تبرئ الجمعية العامة العادية للمساهمين ذمة أعضاء مجلس الإدارة إبراء تاماً و كاملاً و بدون تحفظ أو شرط في خصوص ممارسة مهامهم في مجلس الإدارة و عن نتائج أعمالهم بالنسبة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2009.

اللائحة الثالثة :

تقرّر الجمعية العامة العادية للمساهمين تخصيص أرباح السنة المالية 2009 على النحو التالي :

الأرباح الصافية	: 11 472 097.558 دينار
+ أرباح مرحلة سابقا	: 236 101.865 دينار

الرصيد الأول	: 11 708 199.423 دينار
احتياطي قانوني (0.5%) اختياري	: 585 409.971 دينار

الرصيد الثاني	: 11 122 789.452 دينار
احتياطيات	: 6 750 000.000 دينار

الرصيد الثالث	: 4 372 789.452 دينار
حصص الأسهم	: 4 000 000.000 دينار

الرّصيد الرّابع	: 372 789.452 دينار
الصّندوق الاجتماعي	: 250 000.000 دينار
الرّصيد الخامس	: 122 789.452 دينار
الأرباح المرحّلة	: 122 789.452 دينار
الرّصيد السّادس	: 0.000 دينار

النّاتجة الرّابعة :

طبقا للمادة 29 من النّظام الأساسي لستوسيد بنك، تقرّر الجمعية العامة تحديد بدل الحضور، بالنّسبة للسّنة المالية 2009، بمبلغ 6600 دينار صافي من الضّرائب بالنّسبة لكلّ عضو. و عملا بأحكام الفصل 12 من القانون عدد 96 لسنة 2005 تقرّر الجمعية العامة العادية للمساهمين منح مكافأة مساوية لأعضاء و مقرّري اللّجنة الدائمة للتّدقيق و اللّجنة التّفيذية للقروض.

النّاتجة الخامسة :

طبقا لأحكام الفصل 19 من النّظام الأساسي للبنك، تصادق الجمعية العامة العادية للشركة على تعيين السيّد محمد العروسي بوزير خلفا للسيّد إبراهيم سعادة كعضو في مجلس إدارة البنك، بداية من 24 مارس 2010، و ذلك لمدّة تنتهي عند انعقاد الجمعية العامة العادية التي ستنتظر في حسابات السّنة المالية 2009.

النّاتجة السّادسة :

طبقا لأحكام الفصل 40 من القانون الأساسي للبنك و بعد الإطّلاع على رسالة معالي وزير المالية للمملكة العربية السّعودية رقم..... المؤرّخة في هجرية و على قرار معالي وزير المالية بالجمهورية التّونسية عدد..... المؤرّخ في ، تصادق الجمعية العامة للمساهمين على تعيين السّادة الآتي ذكرهم أعضاء في مجلس الإدارة لمدّة ثلاث سنوات تنتهي عند انعقاد الجمعية العامة العادية التي ستنتظر في حسابات السّنة المالية 2012 :

النّاتجة السّابعة :

تفوّض الجمعية العامة لمساهمي "ستوسيد بنك" كلّ النّفوذ و الصّلاحيات للمدير العام أو الشّخص الذي يعيّنه، للقيام بجميع عمليات الإيداع و النّشر التي يقتضيها القانون.